

الاجتهاد الفقهي المعاصر: مفهومه، ومجالاته، ومؤسساته

يمثل الاجتهاد المعاصر امتدادًا طبيعيًا للوظيفة الأصلية للفقهاء الإسلاميين، في توجيه الحياة الإنسانية وتسديدها وفق مقاصد الوحي. ومع تسارع التحولات العلمية والاجتماعية والاقتصادية، وتكاثر النوازل والمستجدات، أصبح من الضروري تطوير آليات الاجتهاد، وضبط منهجيته، وتجديد فعاليتها، بما يضمن صلتها بالأصول وانفتاحه على الواقع.

أولاً: مفهوم الاجتهاد المعاصر

الاجتهاد المعاصر هو:

"استفراغ الوسع في فهم الواقع ونوازله، وإنزال النصوص الشرعية عليه، بتوظيف القواعد الأصولية، للوصول إلى حكم شرعي يحقق مقاصد الإسلام في العدل والمصلحة" (الشاطبي، /الموافقات، ج 4، ص. 293، بتصرف).

فهو اجتهاد:

- لا يبتدع أحكامًا، بل يستنبطها من أصول التشريع.
- يُوظف الاجتهاد الجماعي والتخصصي في فهم القضايا المعاصرة.
- يراعي الواقع في تعقيداته، دون إخلال بثوابت الشريعة.

ثانيًا: التحديات التي تواجه الاجتهاد المعاصر

1. تعقّد الواقع وتشابكه: تتداخل النوازل بين فروع متعدّدة، كالقضايا الطبية، والمالية، والتقنية، مما يستدعي الإحاطة بمستويات معرفية مختلفة.
2. ضعف التأهيل المركّب: إذ قلّ من يجمع بين الفقه العميق وفهم الواقع التخصصي، مما يحدّ من فعالية المجتهد في النوازل الدقيقة.
3. تضارب الفتاوى وانتشارها الإعلامي: تسبب اضطرابًا في التلقي لدى العوام، وتقلل من هيبة المؤسسات العلمية.
4. ضعف مؤسسات الاجتهاد: فغياب البنى التنظيمية القوية للاجتهاد يؤدي إلى فوضى في الفتوى، وتصدّر غير المؤهلين.

5. الضغوط السياسية والإعلامية: تحاول بعض الجهات توظيف الفتوى لخدمة أجندات معينة، مما يُفسد الاستقلال العلمي.

ثالثاً: مجالات الاجتهاد المعاصر

يشمل الاجتهاد المعاصر ميادين متنوّعة، منها:

1. المعاملات المالية الحديثة: مثل البنوك الإسلامية، والصكوك، والعملات الرقمية، والتمويل التشاركي.
2. القضايا الطبية والبيولوجية: كزرع الأعضاء، والتلقيح الصناعي، والاستنساخ، وإنهاء الحياة (Euthanasia).
3. قضايا الأسرة والمجتمع: مثل تأطير العلاقات الأسرية، والتشريعات المدنية، وأحكام الأحوال الشخصية في الدول غير الإسلامية.
4. فقه الأقليات: بما يناسب أوضاع المسلمين في الغرب.
5. الذكاء الاصطناعي والتقنيات الحديثة: كأخلاقيات الروبوتات، والتحكم بالبيانات.
6. فقه البيئة والمناخ: في ظل التحديات البيئية العالمية.

رابعاً: الاجتهاد الجماعي والمجامع الفقهية

أمام تعقّد النوازل المعاصرة، أصبح من الضروري اعتماد الاجتهاد الجماعي، الذي يجمع بين الفقهاء الشرعيين والخبراء المتخصصين. ويعد هذا اللون من الاجتهاد أقدر على:

- الإحاطة بوجوه المسألة.
- التحقق من معطياتها الواقعية.
- تقديم حلول شرعية متكاملة وراشدة.

أبرز المجامع الفقهية:

1. مجمع الفقه الإسلامي الدولي – تابع لمنظمة التعاون الإسلامي.
2. المجمع الفقهي الإسلامي – رابطة العالم الإسلامي.
3. المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث – يركّز على فقه الأقليات.
4. المجلس العلمي الأعلى بالمغرب – جهة رسمية تصدر فتاوى مؤطرة.

تتميّز هذه الهيئات بـ:

- الطابع المؤسسي الجماعي.
- الالتزام بالأصول والمقاصد.
- التعاون مع مختصين في الطب، والاقتصاد، والاجتماع، وغير ذلك.

خامساً: نحو فقه تجديدي رشيد

ليكون الاجتهاد المعاصر فاعلاً ومثمراً، لا بد من:

1. تأهيل المجتهدين تأهيلاً مركباً: علمياً وفقهياً وواقعياً.
2. تفعيل المؤسسات الاجتهادية واستقلالها العلمي.
3. التحصن بالمنهج الأصولي والمقاصدي المتين.
4. الانفتاح على العلوم الحديثة، بما لا يخل بضوابط الشريعة.
5. ربط الفتوى بالسياق العام للأمة، بعيداً عن الاستغلال السياسي أو الإعلامي.

قال الإمام القرافي:

"الجمود على المنقولات أبداً ضلال في الدين، وجهل بمقاصد علماء المسلمين" (الفروق، ج1، ص. 177).

خاتمة

الاجتهاد المعاصر هو عنوان استمرار الشريعة في قيادة الحياة، وهو ضرورة حضارية قبل أن يكون مطلباً شرعياً. لكنه لن يثمر إلا حين يتحرّر من الجمود، ويظل ملتزماً بالأصول والمقاصد، منفتحاً على الواقع، ومستنداً إلى العقل الجماعي الرشيد. وبهذا، يظل الإسلام ديناً للزمان والمكان، قادراً على تقديم الحلول، وبناء الحياة، وتحقيق العدالة والرحمة.

المراجع:

- الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (1997). *الموافقات*. بيروت: دار المعرفة.
- القرافي، أحمد بن إدريس. (1998). *الفروق*. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن القيم، شمس الدين. (1991). *إعلام الموقعين*. بيروت: دار الجيل.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي: بيانات وقرارات المجمع.
- المجلس الأوروبي للإفتاء: أرشيف الفتاوى والنشرات.